

تقرير

ليس هناك ملف موروث من حكومتي الرئيس فؤاد السنيورة السابقتين إلا فيه ما يكفي من علامات الشبهة، فالقوانين لم تكن محترمة، وكذلك المؤسسات المعنية بتطبيق هذه القوانين... قضية بيع العقار 631 - الغدير بطريقة التراضي إلى شركة الميديل إيست مثال إضافي على التفريط بأموال الدولة، فديوان المحاسبة الذي اعتبر أن عملية البيع باطلّة اضطرّ للموافقة بعد شهرين جراء ضغوط مارسها عليه المسؤولون في الحكومة حينها

أملاك الدولة تباع بالتراضي!

شركة «ميديل إيست» تفوز بالعقار 631 رغم الاعتراضات

محمد وهبة

اشترت شركة طيران الشرق الأوسط، 9584 متراً مربعاً من أملاك الدولة الخصوصية بطريقة التراضي، أي وفق آلية مخالفة للأصول القانونية التي تجيز مثل هذه العمليات بطريقة المزايادة العلنية حصراً لا بالتراضي. وما زاد الطين بلة أن تخمين سعر المتر المربع جاء منخفضاً جداً، فهو يبلغ مليون ليرة، أو ما يعادل 664 دولاراً. وبحسب الخبراء، فإن هذا السعر شبه مجاني بالمقارنة مع الأسعار الرائجة في المنطقة.

على حساب مطار بيروت

قصة هذه الصفقة بدأت مع طلب

شركة طيران الشرق الأوسط «ميديل إيست» شراء العقار 631 من منطقة الغدير، فقد تبين أن هذا العقار مستمك من الدولة في السنوات السابقة، إلى جانب مجموعة أخرى من العقارات التي تحيط به، وذلك بهدف تطوير وتوسيع مطار بيروت الدولي. لكن الشركة استصدرت قراراً في مجلس الوزراء رقمه 18 بتاريخ 30 نيسان 2009، بمنحها حق شراء العقار بطريقة التراضي، فاعترض المدير العام للطيران المدني حمدي شوق أمام ديوان المحاسبة، طالباً استشارته في مدى صوابية قرار مجلس الوزراء، ولا سيما أن الهدف من استملاك الدولة لهذه العقارات

كان «توسعة وتطوير مطار بيروت الدولي»، مؤكداً أن هذا المشروع «لا يزال حاجة وهدفاً، وأن أي توسعة مستقبلية للمطار لا يمكن إلا أن تشكل هذه العقارات (العقارات المجاورة للعقار 391، وبينها العقار 631)، الأرضية الوحيدة المتاحة للتوسعة والتطوير، علماً بأنه ليس لدى الإدارة أي عقارات أخرى تستعمل لهذه الغاية.

لم يكتف شوق بهذا المقدار من أجل التصدي لقرار مجلس الوزراء رقم 18/2009، إذ إنه أوضح في كتابه إلى الديوان أن بيع أي من العقارات المذكورة إلى أي طرف بعد سابقة خطيرة في التعاطي مع أملاك

الدولة، ولا سيما «إذا علمنا أن العديد من أصحاب العقارات التي جرى استملاكها لمصلحة مشروع توسعة وتطوير مطار بيروت قد رفضوا الاستملاكات المقررة ورفعوا الدعاوى (لا يزال العديد منها قائماً) لإعادة أملاكهم، ومن بعض هذه العقارات أمام المدرج الشرقي للمطار».

وبلغت أيضاً إلى أن المشاريع المستقبلية المعدة للمطار أو الواجب تنفيذها لاستقبال الأعداد المتزايدة من المسافرين قد شارفت على التحقق، وبالتالي فإن المديرية العامة للطيران المدني تدرس مع مجلس الإنماء والإعمار إعداد مشاريع لتوسيع المطار لكي يستوعب أكثر من 6 ملايين مسافر، مستطرداً بأن المديرية العامة للطيران المدني «تسعى إلى زيادة المساحات المستملكة لمصلحة مشروع تطوير المطار، لا أن تتخلى عمّا استمك منها، علماً بأن المساحات الباقية التي يمكن

أن تكون صالحة لمشروع التطوير قد أصبحت نادرة إن لم نقل غير موجودة نهائياً»، فضلاً عن أنه «لم تؤخذ موافقة المديرية العامة للطيران المدني المسبقة وفقاً لقانون رسوم المطارات...».

بيع بالتراضي «غير قانوني»

على الرغم من أن اعتراض شوق كان واضحاً لجهة الحاجة للعقار، إلا أن الديوان حاول أن يفصل بين ما هو ممكن قانوناً والممنوع، فصدر الرأي الاستشاري للديوان رقم 48/2009 عن الغرفة التي يرأسها القاضي ناصيف ناصيف، وهو موقع من رئيس الديوان بالإجابة، المدعي العام جوزيت طراوي راشد. وركز الديوان على المخالفة التي جرى إمرارها في مجلس الوزراء، إذ رأى أنه «لا بد من اتباع الأصول المنصوص عليها في القرار 275 الصادر بتاريخ 25 أيار 1926، عند إجراء عملية بيع هذه العقارات»، ثم يحدد هذه الأصول كالآتي: «إن

2500

دولار

هو معدل سعر المتر المربع الواحد الواقع في محيط مطار بيروت إلى جانب العقار 631، بحسب ما يقول خبير عقاري أجرى أخيراً تخميناً لنحو 40 عقاراً في المحيط نفسه، مشيراً إلى أن العقارات التي تصلح لتشييد منازل يتراوح سعر المتر فيها ما بين 3 آلاف و4 آلاف دولار

تعديل مرسوم الاستملاك

يقول المدير العام للطيران المدني، حمدي شوق (الصورة)، إن تنفيذ القرار رقم 18 الصادر عن مجلس الوزراء يستوجب حكماً استصدار مرسوم يقضي بتعديل المرسوم الذي استمك بموجبه العقارات لمصلحة «مشروع تحسين وتطوير المطار»، وذلك بالإعلان صراحة عن عدم حاجة الإدارة للعقارات المطلوب استملاكها، وبالتالي بيعها بالتراضي، علماً بأن هذا التعديل يسمح لأصحاب العقارات المستمكة بموجب المرسوم السابق بالمطالبة باستعادة أملاكهم، سواء كانت محيطية بالعقار 391 أو كانت مشمولة في سياق التبرير لتوسعة المطار وتطويره.



قطاعات

زراعة

مشروع لتطوير «الزراعة السمكية البحرية»

تطرق البحث إلى البعد الاقتصادي والبعد الاجتماعي لهذا الخيار، إضافة إلى البحوث العلمية المرتبطة به في مجال الحرارة، الملوحة، التلوث والأنواع. وتطرق البحث خلال هذه اللقاءات أيضاً إلى مناقشة الإصلاحات الاستراتيجية في قطاع الزراعة، التي ينوي الاتحاد الأوروبي 2014 - 2020 البحث فيها، ومنها خفض حصة الزراعة في موازنة الاتحاد من 40 إلى 30 في المئة، في وقت لم تعد فيه إيطاليا رؤيتها حتى الآن مع اقتراب موعد النقاش الأوروبي للإصلاحات بعد شهرين، في ظل خلافات كبيرة بشأنها. ويركز الاتحاد الأوروبي في سياسته على النوعية ومواجهة العولمة ومواجهة أزمة الغذاء العالمية المقبلة، مع الإقرار بمبدأ مساعدة قطاع الزراعة كشرط متفق عليه لاستمرار الزراعة، لكن الاختلاف هو على كلفة المساعدة الزراعية ونسبتها.

(الأخبار)

أكد وزير الزراعة حسين الحاج حسن أهمية تطوير قطاع الثروة البحرية من خلال الاستزراع السمكي كخيار استراتيجي للمستقبل، وتشجيع الصيادين وتعاونياتهم ونقاباتهم على دخول هذا القطاع، والعمل على ربط الزراعة بالسياحة والصناعة. وشدد على أهمية التطوير النوعي للمنتجات الزراعية وزيادة قيمتها المضافة لتحسين الأوضاع المعيشية للمزارعين والصيادين في لبنان، ومواجهة العولمة في إطار مواجهة الأزمة الغذائية العالمية المقبلة. كلام الحاج حسن جاء خلال زيارته العاصمة الإيطالية روما، حيث شارك في معرض الشرق، وعقد سلسلة لقاءات بدأها مع خبير إيطالي متخصص في الاستزراع السمكي، وبحث معه في الخيارات الاستراتيجية لتطوير الزراعة السمكية البحرية في لبنان: التونة الحمراء، اللقز الرملي والجربيدي، والعمل على ربط الزراعة بالسياحة والصناعة، وتحديد كيفية تدريب الشركات والصيادين والتعاونيات، كما

صناعة

عمال «المستقبل للأنايب»: المواجهة مستمرة

المماثلة المستوردة معفاة من كل الضرائب والرسوم، وبالتالي فإن كلفة الإنتاج خارج لبنان أقل بكثير مما هي عليه محلياً. وأشار غصن إلى أن هذا الاستسهال أدى إلى تشريد أكثر من 400 عائلة نتيجة إقفال مصنع المستقبل، داعياً إلى الاستمرار في المواجهة بما يسمح به القانون، إن بواسطة وزارة العمل أو الاعتصامات لتحقيق المطالب.

وأوضح رئيس نقابة مستخدمي عمال المستقبل لصناعة الأنايب، عباس البضن، أن النقابة تملك دليلاً يدحض مزاعم الإدارة بشأن الصعوبات الاقتصادية التي استند إليها لصرف العمال والأجراء وإقفال مصنع، لافتاً إلى أنه ما زال هناك 22 أجيرياً يعملون حالياً على الرغم من أنهم موظفون إداريون ومجموع رواتبهم يتعدى 100 مليون ليرة شهرياً، علماً بأن الأجراء المصروفين لا يصل مجموع رواتبهم إلى 100 مليون.

(الأخبار)

لا يزال عمال مصنع المستقبل للأنايب مستمزون في تحركهم احتجاجاً على إقفال مصنع استناداً إلى المادة 50 من قانون العمل، التي تتيح لصاحب العمل الإقفال بناءً على ظروف اقتصادية قاهرة، وبالتالي صرف العمال والموظفين بصورة تعسفية.

وتصر الإدارة على إقفال مصنع، وقمع تحرك العمال، الذين يؤكدون أن المصنع لم يكن يخسر كما تزعم الإدارة في بياناتها المقدمة إلى وزارة العمل، غير أن الوقائع تشير إلى أن كلفة الإنتاج في لبنان أعلى من دول أخرى، وبالتالي فإن الانتقال إلى دول أخرى قد يكون مريحاً أكثر. لذلك عقدت نقابة عمال المصنع مؤتمراً صحافياً في مقر الاتحاد العمالي العام، في حضور رئيس الاتحاد غسان غصن، ورئيس مجلس المندوبين في اتحاد نقابات الشمال علي السلو، وأعضاء النقابة وعمال المصنع، فأوضح غصن أن معاناة العمال جاءت نتيجة استسهال وزارة العمل تطبيق المادة 50 من قانون العمل، إذ إن المنتجات